

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في
الصحافة الوطنية

10/04/2015

الإعدام، العقاب... العبث المقدس

النقيب: عبد الرحيم الجامعي

مسودة القانون الجنائي التي نشرتها وزارة العدل والحريات ليست أكذوبة أبريل كما تتناقلها الإشاعات كل سنة عند حلول هذا الشهر، بل هي الوثيقة والحقيقة الصادمة التي قدمتها الوزارة بموقعها الإلكتروني، والتي تفوح منها رائحة الموت من خلال الحرص على النص على عقوبة الإعدام في العديد من موادها التي تختزن عشرات الحالات التي تؤدي بمقتربها إلى المقصلة والمقبرة.

نعم، أكدت مسودة القانون الجنائي هاته، النظرة التقليدية للدولة لفلسفة العقاب التي سادت في القرون الوسطى إلى تحاية الحرب العالمية الثانية، والتي قامت على ثقافة القتل بالقتل، والتي قادت مفكرين وقانونيين ومتقنين إلى بلورة حركة المناهضة لهذه العقوبة، وصلت أوجها عندما بلغ عدد الدول التي لا تعترف بالإعدام إلى أكثر من ثلث دول العالم، والمشروع بهذا الأفق يعكس اتجاه التاريخ وتطلعات الإنسانية.

أكدت مسودة القانون الجنائي الذي طرحته وزارة العدل عدم اعترافها بالقيمة المطلقة للحق في الحياة وإصرارها وتشبثها بحق الدولة في قتل مواطنيها، وهذا يعني بوضوح ان المسودة ولو عن غير قصد، أعطت للدولة فرصة ارتكاب جريمة القتل مثلها مثل الشخص الذي ارتكب تلك الجريمة، ووقفت مكرسة نظرة للمدرسة التقليدية التي تستعمل السن بالسن والأذن بالأذن والقتل بالقتل، دون مراعاة المهام والأدوار الحقيقية التي تقوم بها الدول التواقفة للتحضر والتحديث، وإعطاء القدوة لمواطنيها في كل المجالات بما فيها مجال العدالة الجنائية.

أكدت مسودة القانون الجنائي على قدرة الدولة على خلط الدين بالسياسة في مجال تبرير الموت بواسطة حكم القضاء، كما كرست خلط قواعد الشريعة بثقافة القانون الوضعي، فترى النص المعروض ينتقى بشكل غير مفهوم ولا منسجم لا مع عقل ولا مع منطق وأفعالا تفتي فيها الشريعة بقطع اليد والقتل بالرحم وغيرها وبتجنب الحكم فيها بعقوبات محددة نصا، وبالمقابل لا يختار إلا القتل ليستشهد بالقرآن وما حدده من عقاب ليبحت بذلك عن ذريعة يقول بما بضرورة الإبقاء على عقوبة الإعدام. ومن هنا تتصل المسودة لأصول القانون الجنائي ومشاربه كما أتى بما منذ سنة 1962، أي قبل أكثر من نصف قرن.

أكدت مسودة القانون الجنائي التي تقترحها وزارة العدل أن المسودة لا تتبنى فلسفة الدستور وروح المادة العشرين منه، وأكدت صراحة أنها ترفض الاعتراف بأن خلق هذا الفصل الدستوري ما كان له ان يكون سوى من أجل إلغاء عقوبة الإعدام، وليست له مكانة في النص الدستوري إلا من أجل أن تجد فيه السلطان التنفيذية والتشريعية السند والمرجع من أجل الإنهاء والإلغاء التام والكامل لعقوبة الإعدام. أكدت مسودة القانون الجنائي المعروض من قبل وزارة العدل في قضية عقوبة الإعدام، أنها تعاكس المقاربات التي تروم إلغاء هذه العقوبة، وهي المقاربات التي تعود لمقترحات توصيات هيئة الانصاف والمصالحة، **وتصريحات بعض المسؤولين المغاربة بلجنة حقوق الانسان بجنيف،**

وتقرير المجلس الوطني لحقوق الانسان في يونيو من السنة الماضية لما طالب الحكومة بإلغاء عقوبة الإعدام وقبله مواقف الحركة الحقوقية منذ عقود من هذه العقوبة، فجاءت المسودة لتسجل تدهورا نحو الاتجاه السلفي العتيق، وهذا يدل على ان الدولة لا يحكمها منطق الانسجام في مواقفها، ولا منطق الاحترام لالتزاماتها أمام مواطنيها وأمام العالم. أكدت مسودة القانون الجنائي المعروض من قبل وزارة العدل والحريات بشكل لافت ومدهش أنها تكييل بمكيالين مع الاعراف والقيم الكونية، إذ أنها نصت على الاعدام كعقاب على ارتكاب الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب وجرائم الإبادة، ولم تنتبه الى أن هذه الجرائم لها عقوبة محددة في نظام روما للمحكمة الجنائية الدولية وهي ليست عقوبة الإعدام بالطبع، فكان على المسودة إما أن ترفض الاعتراف بمثل هذه الجرائم وإما النص على العقوبات التي حددتها اتفاقية روما، وبالتالي عدم النص على الإعدام عقابا لها. وأخيرا أكدت مسودة القانون الجنائي التي عرضتها وزارة العدل، أن وراء الأكمة ما وراءها، أي أن من وضعها لهم مواقف خفية ومريبة من قيم حقوق الانسان ويتوجسون من تمديد الحماية التشريعية والمؤسسية للمواطن من كل انتهاك لحقوقه، وأولها الحق في الحياة، ويتوهمون ان عقوبة الإعدام هي سلاح لمواجهة الجريمة وتطورها وتصاعدها وتوسعها، متناسين أن الإعدام ليس بديلا ولا مفيدا ولا حاسما في انتشار الجريمة منذ بداية الإنسانية، غافلين عما أكده العلم الجنائي أن التشدد اللامشروط في العقاب هو بمثابة تكسير لعملية التحام واندماج وتصالح المنحرفين مع محيطهم ومع مجتمعهم، وعنوان فشل الدولة ومؤسستها عن القيام بأدوارها في الإصلاح وإعادة التربية . هذه بعض توجهات المسودة وأبعادها، والتي كان الجميع يتربح أن تكون مَبِيضَة خالية من عقاب القتل والإعدام.

المسودة المعروضة والتي تشبثت بعقوبة الإعدام دون أن تلغيها نهائيا، هي لحظة حداد قانوني يضرب في الصميم انتظارات حركة المناهضات والمناهضين لعقوبة الإعدام، ويقتل الأمل الذي طالما حمل الحقيقيين على الحلم بقرب إلغائها.

إنه من النضج السياسي ومن الذكاء الدبلوماسي ومن الحكمة الحقوقية، ومن الثقافة الاخلاقية، وأمام هذه المخاطر التي لا يقبل فيها جدل، أن تسحب المسودة نهائيا، وأن تعاد لمصدرها وللمصنع الذي أنتجها، لأنها كالبضاعة غير الصالحة للاستهلاك، لأن عرضها بمضامينها المخلة بقيم الدستور الكبرى وبالشكل الذي أتت به وبالطريقة الأحادية الخفي، يمكن ان تكون لها انعكاسات لا تحمد عُقبها عاجلا وآجلا، وداخل المغرب وخارجه.

أناديكم أيها السياسيون الديمقراطيون والحقيقيون والقانونيون والجامعيون والصحفيون والعلماء ونساء ورجال الفكر ... أن تعبروا عن الرفض لهذا التوجع القاتل في مسودة القانون الجنائي، وأن تطالبوا بسحبها وأن تؤكّدوا أننا مواطنون يريدون نضا جنائيا نظيفا خاليا من عقوبة الإعدام.

http://www.alittihad.press.ma/ail.asp?codelangue=29&id_info=211606



CONFIDENTIEL

1/1647

المنافسة تحت مجهر اليازمي

يستعد المجلس الوطني لحقوق الإنسان لإعلان تقرير عشري حول أعمال المغرب مبدأ المنافسة قبل التنصيب عليه دستوريا. وكشف مصدر عليم بالمجلس أن دراسة مفصلة، سيعلمها إدريس اليازمي بعد أسبوعين، تلقي الضوء على التشريعات والإجراءات والتعيينات التي استفادت منها النساء خلال العشر سنوات الماضية، وفي ظل ثلاث حكومات متتالية هي: حكومة إدريس جطو وحكومة عباس الفاسي وحكومة عبد الإله بنكيران. ومن شأن إعلان نتائج الدراسة أن يقدم تصورا حقيقيا حول الجهود التي بذلتها الحكومات من أجل النهوض بأوضاع المرأة، والتي تعززت مع دستور 2011 في فصله 19



Communiqué

AVRIL 08, 2015 ISMAIL

Le Bureau politique du Mouvement Populaire a tenu sa réunion ordinaire, le mardi 7 avril 2015 au siège du Secrétariat général du parti ; laquelle réunion a été consacrée à l'examen par les membres du Bureau de plusieurs questions qui concernent le parti et la scène politique.

Après avoir pris connaissance de l'état d'avancement des préparatifs en cours pour la tenue du Congrès national de la Jeunesse Harakie les 24, 25 et 26 avril 2015, les membres du Bureau politique du parti ont souligné la nécessité de veiller à ce que toutes les provinces soient représentées d'une manière démocratique et équitable et d'œuvrer à ce que ce congrès fasse émerger une direction de la Jeunesse Harakie à la hauteur des ambitions du parti.

Ayant suivi deux exposés sur le Forum des cadres et la Ligue des avocats et leurs rôles clés en matière d'encadrement et d'orientation des militants et militantes harakis, les membres du Bureau politique du parti ont appelé à faire de ces deux cadres un véritable noyau de réflexion, d'orientation et d'encadrement et un mécanisme permanent de production intellectuelle.

Par ailleurs, les membres du Bureau politique du parti ont engagé des discussions approfondies au sujet de la position du parti par rapport à la décriminalisation de l'avortement, suite auxquelles le Bureau politique a souligné que toute discussion de cette question devrait tenir compte de la santé de la mère, en premier lieu, de la sécurité de la société, en deuxième lieu, et des principes et valeurs. Le Bureau politique a décidé, à cet égard, d'ouvrir un large débat au sein de toutes ses structures en vue de prendre une position qui traduit les convictions des militants et militantes du parti dans le cadre de ses principes et orientations.

D'autre part, les membres du Bureau politique du parti **ont examiné les recommandations du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH)** pour des élections plus inclusives et plus proches des citoyennes et des citoyens. Bien que les orientations du Mouvement Populaire correspondent avec la plupart des recommandations proposées par le CNDH, la recommandation appelant à ouvrir la voie aux porteurs d'armes pour participer aux élections a particulièrement suscité la préoccupation du Mouvement Populaire, qui considère que cette recommandation nous mettra devant de multiples dédales.

En relation avec les rumeurs colportées par certains médias au sujet d'un imminent remaniement gouvernemental, le Secrétaire général du parti a rappelé la décision du Conseil national de déléguer exclusivement au Secrétaire général la mission de proposer et suivre toute participation gouvernementale, soulignant que toute action qu'il entreprend entre dans ce cadre, dans le respect de toutes les résolutions du Conseil national du parti à cet égard.

Par rapport à cette même question, M. Mohamed Moubdi, membre du Bureau politique du parti, a souligné qu'il n'a jamais exercé une quelconque pression sur le Secrétariat général du parti et que toutes les informations publiées à ce sujet sont fallacieuses et tentent de porter préjudice au parti et à ses structures. Il a réaffirmé, par ailleurs, qu'il n'a jamais conditionné la réalisation de ses ambitions par un quelconque chantage au sujet de son appartenance au parti, à l'égard duquel il demeurera fidèle et militera en faveur de son rayonnement.

<http://www.alharaka.ma/fr/le-bureau-politique-du-mouvement-populaire-tient-sa-reunion-ordinaire-ouverture-dun-large-debat-au-sein-de-toutes-ses-structures-du-parti-en-vue-de-prendre-une-position-par-rapport-a-la-qu/>



الحياة السياسية والنقابية

الرباط/ 09 ابريل 2015 /ومع/ تباحث السيد حميد شباط الأمين العام لحزب الاستقلال ، أمس الاثنين ، مع رئيس الاتحاد من أجل الجمهورية الموريتاني السيد محمد ولد محمد ، حول سبل تمتين العلاقات بين الحزبين وتقوية التعاون بين البلدين الشقيقين. وذكرت جريدة " العلم " في عددها الصادر اليوم الخميس ، أن قيادي الحزبين، عبرا عن ارتياحهما لمئات العلاقات القائمة بين الرباط ونواكشوط ، مع التأكيد على ضرورة تطوير هذه العلاقات في مختلف المجالات السياسية والاقتصادية ، بما يخدم المصالح المشتركة بين البلدين والشعبين الشقيقين. وأضافت الجريدة، أن المباحثات تناولت عددا من المواضيع ، خاصة ما يتعلق بتحيين بنود اتفاقية الشراكة التي تجمع الحزبين ، من ضمنها الجانب المتعلق بالتكوين والتأطير الحزبي، مشيرة إلى أن الجانبين، عبرا عن رغبتهما في تبادل الخبرات والتجارب ، وبالأخص في مجال تجربة التنظيمات الحزبية الموازية في قطاعات الشباب والمرأة والروابط المهنية والعمل النقابي. =====
بحث عدة قضايا تمم الحزب والساحة السياسية. وذكر بلاغ صادر عن الأمانة العامة للحركة الشعبية ، أنه بعد الوقوف على الترتيبات الجارية لعقد مؤتمر الشبيبة الحركية أيام 24 و 25 و 26 أبريل الجاري ، أكد أعضاء المكتب على ضرورة السهر على أن تكون جميع الأقاليم ممثلة بطريقة ديمقراطية وعادلة . وأضاف المصدر ذاته، أنه بعد الاستماع إلى عرضين يهتمان منتدى الأطر ورابطة المحامين وأدوارهما الأساسية في التأطير والتوجيه ، حث أعضاء المكتب السياسي على جعل الإطارين نواة حقيقية ودائمة للتفكير والتوجيه والتأطير وآلة دائمة للإنتاج الفكري. كما انكب المكتب على دراسة موقف الحزب من رفع تجريم الاجهاض ، مؤكدا أن كل نقاش في الموضوع يجب أن يأخذ بعين الاعتبار صحة الأم وسلامة المجتمع والمبادئ والأخلاق. وحسب البلاغ ، فقد قرر المكتب السياسي للحزب فتح نقاش موسع داخل هياكله لاتخاذ موقف يعبر عن قناعات مناضلي الحزب في إطار مبادئه وتوجهاته ، **كما تدارس توصيات المجلس الوطني لحقوق الإنسان** من أجل انتخابات أكثر إدماجا وقربا من المواطنين والمواطنات.
===== عقدت لجنة الترشيحات المشكلة في إطار المؤتمر العادي الخامس للاتحاد الدستوري ، الذي انعقد مؤخرا بالدار البيضاء، عدة اجتماعات متتالية لفحص مختلف الترشيحات المقدمة. وذكر بلاغ صادر عن الاتحاد الدستوري ، أن اللجنة قامت بفحص ملاءمة لوائح أعضاء المجلس الوطني لمقتضيات النظامين الاساسي والداخلي للحزب ، باستشارة مع الجهات المعنية. وأضاف البلاغ ، أن اللجنة قامت بفحص الطلبات المقدمة للترشح للأمانة العامة ، حيث حصرت عدد المرشحين المتوفرين على الشروط المنصوص عليها في النظام الأساسي ، وفق ما يحدده النظام الداخلي للحزب. وحسب نفس المصدر، فإن اللجنة مستمرة في تلقي وافتحاص الترشيحات الفردية للعضوية في المكتب السياسي ، قصد الوقوف على مدى مطابقتها للشروط المنصوص عليها قانونا. وتترج لجنة الترشيحات -يضيف البلاغ- على اللجنة التنظيمية واللجنة التحضيرية للمؤتمر أن يعقد المجلس الوطني دورته المقبلة في الفترة الممتدة ما بين 24 و 26 أبريل الجاري. ===== ذكر بلاغ لحزب التقدم والاشتراكية، بأن الحزب سينظم يوم السبت المقبل بمدينة جرف الملحة بإقليم سيدي قاسم ، مهرجانا خطابيا برئاسة أمينه العام السيد محمد نبيل بنعبد الله .

<http://www.menara.ma/ar/2015/04/09/1599001-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%8A%D8%A7%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%8A%D8%A7%D8%B3%D9%8A%D8%A9-%D9%88%D8%A7%D9%84%D9%86%D9%82%D8%A7%D8%A8%D9%8A%D8%A9.html>

قضاء اسبانيا يصدر مذكرة اعتقال في حق سبعة مسؤولين مغاربة سابقين ولا يستبعد الأمر نفسه مع الجنرال بنسليمان

قضاء اسبانيا يصدر مذكرة اعتقال في حق سبعة مسؤولين مغاربة سابقين ولا يستبعد الأمر نفسه مع الجنرال بنسليمان صورة لمقبرة جماعية جرى العثور عليها خلال فبراير 2013 وتشكل أهم حالة في التحقيق القضائي

ألف بوست - 9 أبريل، 2015

أصدر قاض التحقيق في المحكمة الوطنية الإسبانية بابلو روث يومه الخميس مذكرة اعتقال في حق سبعة مسؤولين مغاربة سابقين ضمن 11 بتهمة ارتكابهم خروقات في الصحراء المغربية ما بين السبعينات وأوائل التسعينات ولا يستبعد الأمر نفسه مع الجنرال حسني بنسليمان. ويأتي القرار ليرز أن القضاء الإسباني استثنى منطقة الصحراء من إصلاح العدالة الكونية الذي كان يطبقه في الماضي.

وجاءت مذكرة القاضي يوم الأربعاء وتحمل رقم 1/2015، ويتعلق الأمر بملف يعود الى سنة 2007 عندما كان القاضي الشهير بالتسار غارثون قد بدأ التحقيق في الدعاوي التي رفعتها جمعيات حقوقية اسبانية متعاطفة مع البوليساريو وكذلك صحراويين. وتولى القاضي بابلو روث التحقيق في هذا الملف بعدما جرى طرد غارثون من سلك القضاء بسبب أخطاء ارتكبتها.

واعتمد القاضي على مجموعة من الصحراويين الذين تعرضوا للتعذيب أو الذين يعتبرون ضمن المفقودين، وأهم ملف اعتمد عليه هو ملف اختفاء سبعة صحراويين وجرى العثور عليهم لاحقا بالقرب من اسماة خلال فبراير 2013، ويعتبر الملف الأكثر توثيقا حتى الآن. كما اعتمد على ملف محمد داداش، أحد أبرز النشطاء الحقوقيين الموالين لتقرير المصير، والذي كان في السجن منذ 1978 الى 2001. ويتضمن التقرير تفاصيل دقيقة حول الاعتقال بالأسماء والتواريخ في بعض الأحيان. ويتطرق التقرير في الصفحة 17 الى اعتقال أميناتو حيدر يوم 21 نوفمبر من سنة 1987، ويركز التقرير كثيرا عليها وعلى التعذيب الذي تعرضت له خلال مرحلة الاختفاء القسري علاوة على شهادتها بشأن تعذيب محمد جليل عياش الذي سيموت تحت التعذيب.

ومن ضمن الأسماء التي وردت في تقرير القاضي الإسباني جاء ذكرها كذلك في تقارير الجمعيات الحقوقية المغربية **وتقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان**. ويوجه القاضي الاتهام رسميا الى 11 مسؤولا مغربيا بين الدرك والجيش والمسؤولين الأمنيين. ولا يوجد أي اسم معروف لدى الرأي العام المغربي باستثناء حفيظ بنو هاشم بسبب مسؤولية عن وزارة الداخلية في الصحراء. وأصدر القاضي مذكرة بحث واعتقال في حق سبعة مسؤولين مغاربة سابقين من أصل 11 بتهمة الاعتقال التعسفي والعديب وبلخصها في ما يفترض أنه "جرائم إبادة".

في الوقت ذاته، يؤكد التقرير في الصفحة 39 احتمال توسيع الاتهام الى مسؤولين آخرين في حالة ظهور معطيات تدنيهم، ومن بين الأسماء الواردة، مدير الدرك حسني بن سليمان والمدير السابق للمخابرات المدنية عبد العزيز غلابوش.

وفي المذكرة القضائية، اعتمد القاضي بابلو روث تحليلا سياسيا لتبرير صدور مذكرة الاعتقال وصلاحيه القضاء الإسباني متابعة الخروقات التي وقعت. وفي هذا الصدد، انطلق مما اعتبره نفي محكمة العدل الدولية أي علاقة قانونية بين المغرب ومنطقة الصحراء وقرار مجلس الأمن 380 الذي يطالب فيه المغرب بالانسحاب من الصحراء بعد تنظيمه المسيرة الخضراء. ويؤكد أن اسبانيا هي المسؤولة في نظر الأمم المتحدة حول الصحراء حتى الآن، لاسيما وأن عدد من المختفين كانوا يحملون الجنسية الإسبانية.

وكانت الحكومة الإسبانية قد أقدمت على إصلاح القضاء الكوني الذي كان يتيح ملاحقة مسؤولين أجانب بسبب خروقات في حقوق الإنسان. وكانت ألف بوست من الجرائد القليلة في المغرب التي أكدت أن الإصلاح لا يستثنى منطقة الصحراء. ولم تقم وقتها الحكومة المغربية بأي مباحثات مع نظيرتها المغربية.

ويأتي قرار القاضي بابلو روث يوما واحدا قبل صدور تقرير الأمين العام للأمم المتحدة بان كي مون حول الصحراء، وهو التقرير الذي أعده مبعوثه الشخصي كريستوفر روس. نص المذكرة القضائية

<http://alifpost.com/%D9%85%D8%B3%D8%AA%D8%AC%D8%AF%D8%A7%D8%AA%D9%82%D8%B6%D8%A7%D8%A1-%D8%A7%D8%B3%D8%A8%D8%A7%D9%86%D9%8A%D8%A7-%D9%8A%D8%B5%D8%AF%D8%B1-%D9%85%D8%B0%D9%83%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D8%B9%D8%AA%D9%82%D8%A7%D9%84-%D9%81%D9%8A-%D8%AD%D9%82-%D8%B3%D8%A8>

الدكتور الأعرج : فسح المجال أمام حاملي السلاح للمشاركة في الانتخابات يضع البلاد أمام متاهات متعددة

الأعرج

9 أبريل 2015 سياسة, شريط الأخبار, شريط الصور

أش برس / الرباط

انتقد الدكتور محمد الأعرج رئيس الفريق الحركي بمجلس النواب، توصية المجلس الوطني لحقوق الإنسان، الداعية إلى تعديل القانون الخاص باللوائح الانتخابية من أجل فسح المجال أمام حاملي السلاح للمشاركة في الانتخابات، قائلا إنها ستضع البلاد أمام متاهات متعددة قد تكون لها انعكاسات غير محسوبة لا سما وأنها توصية لا تتعدى التأطير القانوني للانتخابات إلى التأطير السياسي للعملية الانتخابية، فضلا عن كونها قد تكون على حساب مواضيع حقيقية وملفات مرتبطة بحقوق الإنسان .

الأعرج، أوضح في **رد على توصية المجلس الوطني لحقوق الإنسان**، بمشاركة حاملي السلاح في الانتخابات، توصلت أش برس ” بنسخة منه اليوم الخميس، أن التوصية تندرج ضمن التأسيس القانوني لحرية الاختيار وبالمشاركة السياسية، والعملية الانتخابية تسجد مجال ممارسة حرية الاختيار و المشاركة السياسية و القانون الانتخابي لذا يجب استحضار طبيعة عملية التصويت التي تتم وفق قناعات سياسية معينة، وإشكالية الحضور في التجمعات الانتخابية وبالتالي إقحام كتل جديدة في العملية الانتخابية، مشيرا إلى أنها توصية لإصلاح النظام السياسي، ويجب استحضار أن المطالبة بإصلاح النظام الانتخابي هو جزء من المطالبة بإصلاح النظام السياسي بشكل عام .

رئيس الفريق الحركي بمجلس النواب، شدد أيضا على ضرورة استحضار طبيعة المؤسسة العسكرية بالمغرب ، لكون دساتير المملكة أقرت مبدأ فصل السلط وتعاونها وتكاملها والقوات المسلحة الملكية ، مذكرا بأن قائدها الأعلى هو الملك وبالتالي مشاركة هذه الفئة في الانتخابات الجماعية تعني المشاركة السياسية ، وتعني إقحام المؤسسة الملكية في الصراع الانتخابي والسياسي وتعني كذلك إقحام فاعل رئيسي في بنية الدولة.

نقابة عمال الوساطة ب"م.ش.ف" تحتج أمام إدارة التراب

11041682_1569034380020917_8314835023685933944_1569034380020917_11041682 قررت نقابة عمال الفوسفاط للمجمع الشريف الفوسفاط بخريبكة، نقل معركتها الاحتجاجية من مدينة خريبكة إلى الدار البيضاء، من خلال خوضها إضرابا عن العمل لمدة 48 ساعة اليوم الأربعاء وغدا الخميس، مصحوبا باعتصام رفقة العائلات أمام الإدارة المركزية للمجمع الشريف للفوسفاط بالدار البيضاء.

وأفاد بيان النقابة، أن عمال الوساطة عقدوا اجتماعا استثنائيا، تدارسوا من خلاله وضعيتهم التي وصفها البيان، بالمزرية، كما ناقشوا بشكل مستفيض ودقيق مختلف الاختلالات التي يعرفها قطاع الوساطة على كافة المستويات خاصة وأن هذه الاختلالات استفحلت إلى حد كبير في ظل علاقات مهنية تطبعها السببية وإطلاق العنان من طرف إدارة الفوسفاط للاستغلال المكثف والبشع للعمال، وللشجع اللامتاهي للشركات الوهمية، وانحيازها التام لأرباب تلك الشركات المستفيدين من اقتصاد الربح". وأكد العمال أن تلك الشركات "تشن حربا مسعورة على عمال الوساطة الفوسفاطيين ونقاباتهم بهدف كسر نضالاتهم، حيث تجلّى ذلك بالأساس في التضييق على الحريات والحقوق النقابية بإقدامها على توقيف الكاتب العام للنقابة تعسفا عن العمل، بحجة وجود تعليمات من جهات عليا، وازدياد أشكال التعسف والاستنزاف في حق العمال بمختلف الأوراش من طرف أطر ومدراء سخرتهم الإدارة لتشديد الخناق عليهم".

11134160_15690344463354242_6275692530300641480_15690344463354242_11134160 وزاد بيان النقابة أن إدارة المجمع الشريف للفوسفاط "تعمل على المزيد من توتير الأجواء بمنح الصفقات لشركات صورية تعمل على فرض شروط مجحفة أقرب للعبودية، في إطار إرضائها لأصحاب تلك الشركات الذين يمارسون ضغوطات عليها بسبب زعمهم تدميرها لأراضيهم الفلاحية، كما هو الحال مع برلمانيّ مجلس المستشارين يملك إحدى الشركات المقصودة".

وأشار ذات التنظيم النقابي العمالي إلى أن إدارة المجمع مستمرة في "تجاهلها لمطلب إعادة العمال 11 ضحايا الاعتقال التعسفي لأماكن عملهم، والذين لفتت لهم تم مفبركة واهية سجنوا على إثرها 6 أشهر، مع مطالبتهم إلى حدود اليوم بأداء غرامات مالية خيالية، إلى جانب التنكيل والحرمان والضيق الذي تعرضوا له رفقة عائلاتهم مجرد مطالبتهم بحقوقهم في الإدماج والتربص مع باقي إخوانهم عمال الوساطة في المجمع"، وفق البيان.

وتحت شعار "نضال مستمر من أجل إرجاع الموقوفين وتوسيع عملية الإدماج على باقي عمال الوساطة"، قرر المحتجون نقل نضالهم إلى الإدارة المركزية للمجمع بالدار البيضاء، مؤكداً في نفس الوقت على "استمرار نضالهم المشروع، وتشبثهم بمطالبهم العادلة، وحقوقهم في الترسيم واستقرار العمل، مع رفض سياسة الإقصاء والتهميش التي تنهجها إدارة الفوسفاط في حقهم، أمام الصمت غير المبرر للسلطات، وعلى رأسهم عامل الإقليم"، يورد البيان.

وطالب المحتجون بإرجاع كافة الموقوفين لأماكن عملهم وفي مقدمتهم الكاتب العام و 11 عاملا ضحايا الاعتقال التعسفي دون قيد أو شرط، وإعادة عمال البستنة إلى أماكنهم بالمصالح الاجتماعية بخريبكة، **ومطالبة المجلس الوطني لحقوق الإنسان ولجنته الجهوية بالالتزام بالوعد المقدمة من طرفهم للعمال ضحايا الاعتقال التعسفي**، مع مطالبة إدارة الفوسفاط بتوسيع عملية الإدماج على باقي عمال الوساطة إسوة بمن تم إدماجهم من عمال سيمسي ريجي وعمال الوساطة لدى شركة النقل الجهوي "SOTREG".



هل المعارضة "مؤسسة دستورية"

ردا على المعارضة كلها التي تثبت يوما بعد يوم ضعفها وقصر فهمها وافتقارها إلى دستورين أكفاء - حيث انهزمت في جل معاركها الدستورية أمام المحكمة الدستورية (المجلس الدستوري سابقا) -، تحاول هذه الأيام أن تثير ضجة أخرى بعد الخرجة الأخيرة من خلال المدكرة حين اعتبر المعارضة "مؤسسة دستورية". فهل المعارضة أصلا "مؤسسة دستورية" قبل الخوض في دراسة المدكرة؟

أولاً: في الفقه الدستوري، لا يعتبر دستوريا إلا ما تم التنصيص عليه في الدستور صراحة، أو في ما يسمى بـ"الكتلة الدستورية". فهل تم التنصيص صراحة في الفصل 10 على أن المعارضة مؤسسة دستورية؟ الفصل العاشر لم ينص صراحة على أن المعارضة "مؤسسة" ولا على أنها "مجلس" ولا على أنها "هيئة"، إنما نجد العبارة تنص على "يضمن الدستور للمعارضة البرلمانية مكانة تحولها حقوقا، من شأنها تمكينها من النهوض بمهامها، على الوجه الأكمل، في العمل البرلماني والحياة السياسية". ومعنى هذا فإن هذه المهام كلها تخص البرلمان وبالتالي فهي تمارس داخل مؤسسة البرلمان، وهذا لا يعني أن المعارضة مؤسسة، وإنما البرلمان هو المؤسسة.

ثانياً: هناك مبدأ دستوري يتم العمل به من أجل التفسير الدستوري. هذا المبدأ يأخذ بـ"تكاملية الفصول" أي بمحمل النص الدستوري لا بجزئه أو بفصل واحد منه. في هذا السياق نستحضر أن الفصل 60 حسم الأمر حين اعتبر أن "المعارضة مكون أساسي في المجلسين، وتشارك في وظيفتي التشريع والمراقبة، طبقا لما هو منصوص عليه خاصة في هذا الباب"، فهذا الفصل اعتبر المعارضة مكونا وليس مؤسسة.

ثالثاً: الدستور في تناوله لهذا الأمر إما يستعمل مصطلح "المؤسسة" أو "الهيئة" أو "المجلس"، فما هي المؤسسات الدستورية التي وردت في الدستور؟؟ تذكر أولاً المجلس الوزاري (الفصل 49)، الحكومة حين تكلم عن مجلس الحكومة (92)، ثم البرلمان حين تكلم عن مجلس البرلمان (الفصل 60) والذي يتكون من مكونين هما الأغلبية والمعارضة، ثم مجلس المستشارين (الفصل 60)، هيئات التشاور (الفصل 13) كمؤسسة استشارية دستورية، المجلس الاستشاري للأسرة والطفولة (الفصل 32)، الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها (الفصل 36)، مجلس الوصاية (الفصل 44)، المجلس الأعلى للأمن كهيئة دستورية تشاورية (الفصل 54)، المجلس الأعلى للسلطة القضائية (الفصل 56)، المجلس الأعلى للحسابات (الفصل 147)، المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي (الفصل 151). **المجلس الوطني لحقوق الإنسان** مؤسسة وطنية تعددية ومستقلة (الفصل 161)، الوسيط مؤسسة وطنية مستقلة ومتخصصة (الفصل 162)، مجلس الجالية المغربية بالخارج (الفصل 163)، الهيئة المكلفة بالمناصفة ومحاربة جميع أشكال التمييز (الفصل 164)، مجلس المنافسة كهيئة مستقلة (الفصل 166)، مجلس أعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي (الفصل 168)، المجلس الاستشاري للشباب والعمل الجماعي (الفصل 170).

وبالتالي فإن الفصل العاشر وقف عند تحفيز المعارضة بإعطائها مجموعة من الحقوق لتنشيط العمل السياسي ولكنه لم يعنها لا بـ"مجلس" ولا بـ"هيئة" ولا بـ"مؤسسة".

حول هيئة المناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز

جريدة النشرة : ذ. عبد الكريم هوايشري

عرف المغرب تحولا وتطورا هاما في مجال تكريس الحقوق و ترسيخ المساواة بين الرجال و النساء، ورفع كل أشكال التمييز المبنية على أساس الجنس، ولم يقف دستور 2011 عند هذا الحد، بل أسس لمبدأ السعي نحو المناصفة باعتبارها آلية كمية لتحقيق المساواة بين الجنسين. ولحماية هذا المكسب الحقوقي وترسيخ جذوره نص الدستور في الفقرة الثانية من الفصل 19 منه على أن "تحدث لهذه الغاية، هيئة للمناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز"، وهي هيئة محدثة بمقتضى الدستور، ولا تحتاج لقانون آخر يحددها كما ظن البعض ممن يخلو لهم الخوض في الحديث عن الهيئة ومشروع القانون المتعلق بها.

إن مشروع القانون المتعلق بالهيئة والمعروض حاليا على مسطرة المصادقة، لا يتعلق بإحداث الهيئة بل يأتي في سياق تنزيل الفصل 171 من الدستور الذي ينص على أن "يحدد بقوانين تأليف وصلاحيات وتنظيم، وقواعد تسيير المؤسسات والهيئات المنصوص عليها في الفصول 161 إلى 170 من هذا الدستور، وكذا حالات التناهي عند الاقتضاء". إنه إذن مشروع قانون يحدد الأهداف والغايات والمضامين بمقتضى هذا الفصل، وليس من شأنه أن يتناول بعض القضايا الأخرى كتحديد أو تعريف "المساواة" و"المناصفة" و"التمييز ضد المرأة" كما ورد في بعض البيانات أو المذكرات من قبل بعضهم أو بعضهم، ذلك أن هذه المفاهيم وغيرها من المقتضيات ذات الصلة بالمناصفة و التمييز، وإن كانت في حاجة إلى تحديد، فإنه يجب أن تكون موضوع قانون آخر، أي قانون معياري، يكون مرجعا أساسا لعمل الهيئة.

وفي هذا الإطار لابد من التذكير بأن للهيئة ولاية خاصة في مجال حماية حقوق النساء و النهوض بها، وهو اختصاص لا يمكن أن يمتد بحال من الأحوال ليشمل ما يدخل ضمن اختصاص المجلس الوطني لحقوق الإنسان الذي منحه الدستور ولاية عامة في هذا المجال. إنما حدود رسمها الفصل 164 من الدستور عندما تناول اختصاصات الهيئة، وأكد على أن "تسهر الهيئة المكلفة بالمناصفة ومحاربة جميع أشكال التمييز، المحدثة بموجب الفصل 19 من هذا الدستور، بصفة خاصة، على احترام الحقوق والحريات المنصوص عليها في الفصل المذكور، مع مراعاة الاختصاصات المستندة للمجلس الوطني لحقوق الإنسان".

إن المشرع الدستوري ميز بين المؤسسات والهيئات من حيث الاختصاصات والصلاحيات، فليس مطلوب من البرلمان مثلا، أن يحل محل السلطة القضائية فيصدر الأحكام والقرارات القضائية على الرغم من كونها تصدر بناء على التشريعات القانونية التي هو مخول بوضعها، باعتبارها سلطة تشريعية. وهكذا، فلا يمكن للهيئة أن تمارس الرقابة على الحكومة، بمعناها الدستوري، إذ الجهة المخولة لممارسة الرقابة على الحكومة في الديمقراطيات، هو البرلمان، وهو اختصاص حصري تم التنصيص عليه في الفقرة الثانية من الفصل 70 من الدستور، حيث "يصوت البرلمان على القوانين، ويراقب عمل الحكومة، ويقيم السياسات العمومية"، لذا وجب مراعاة هذا عند انتقاد المشروع، أو إصدار البيانات أو الخوض في الاختصاصات، بل وجب التفتن إلى ذلك من قبل الجميع، و من قبل أولئك اللواتي رفعن شعار الرفض لما تضمنه مشروع القانون رقم 79.14 المتعلق بهيئة المناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز على الخصوص.

إن المشروع الذي تناولته بعض الألسنة و الأقلام بالنقض أو التبخيس لازال في مراحله الجنينية الأولى، إذ أحيل على مسطرة المصادقة، لكنه لم يعرض بعد على مجلس الحكومة ليتخذ بشأنه القرار المناسب كما جرى ويجري بذلك العمل من قبل هذا المجلس، ولن يصبح مشروع قانون كامل الحلقة إلا بعد المصادقة عليه من قبل المجلس الحكومي، وفي هذه المرحلة بالذات، يمكن للمؤسسات والهيئات المخولة دستوريا بإبداء الرأي، يطلب من جهات معينة أو بمبادرة منها، أن تبدي رأيها في المشروع، ولا يليق بمؤسسة تحترم نفسها أن تبدي رأيها بمبادرة منها بناء على مسودة للمشروع مسربة ومؤرخة في 7 ابريل 2014، وهي مسودة كانت يومها موضوع تداول حصري بين وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية و المندوبية الوزارية لحقوق الإنسان، بل لم توضع بعد على موقع الأمانة العامة للحكومة طلبا للرأي، فهل يا ترى أصبحت المؤسسات ذات الطبيعة الوطنية المستقلة تعمل في الظلام بعيدا عن الشفافية؟، أم أن بعض أعضائها لم يستوعب بعد المكانة الاعتبارية التي وضع فيها؟، أم أن الطبع يغلب التطبع كما يقول المثل؟، أم أن الايدولوجيا أعمت القلوب قبل الأبصار؟.

ولم يتوقف الانتقاد عند هذا الحد، بل تجاوزه إلى الاعتراض على عدم تمكين الهيئة من الاختصاص الضبطي أو الاختصاص شبه-قضائي كما كانت تريد بعض الجمعيات أو غيرهن ممن يهتم بالمجال.

وفي هذا السياق يمكن القول بأن الجهة الحكومية المعنية بوضع مسودة المشروع راعت الدستور ومقتضياته على خلاف ما اتهم به زورا وبهتانا بكونها غير ملتزمة به. فالتأمل للدستور المغربي وللموقع الذي وضع فيه هذه الهيئة، يقف بجلاء لا يخالطه غبار الزيادة؛ ولا ضعف المعرفة الدستورية؛ ولا ...، أن الهيئة مدرجة ضمن هيئات حماية حقوق الإنسان والنهوض بها وليس ضمن هيئات الحكامة الجيدة والتقنين المحددة على وجه الحصر في الفصول 165 و 166 و 167 من الدستور، ولا يمكن استخراج واستنباط الاختصاص شبه-قضائي من مجرد التسمية الدستورية لهذه المؤسسة ب"الهيئة".



إن الحكومة لم ولن تجرؤ قط على مخالفة النص الدستوري الذي صوت عليه الشعب المغربي لتتجاوب مع آماني جمعيات وغيرها، ولو فعلت ذلك لكانت موضوع محاكمة دستورية من قبل أهل الاختصاص، لكنها حكومة آلت على نفسها أن لا تزج بنفسها في المناهات أو مواضع التهم والشبهات. كما أن النص الدستوري لم يترك المجال للاماني، أي كئنا تنمي أن تكون هيئة المناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز ذات اختصاص شبه- قضائي مثلا، بل طارد مثل الأوهام ولم يدع لها مجالاً للتشويش على أولي النهى. إن هذه الأمانى كان من الممكن أن تكون مقبولة قبل أن ترفع الأقلام التي كتبت النص الدستوري؛ أو تجف الصحف التي كتبت عليها، بل كان من الممكن تدارك الأمر قبل التصويت على مشروع النص الدستوري من قبل الشعب المغربي، أما و الأمر أصبح مرصما، فإن أي حديث بعده سيكون خارج النص، وغير مشمول لا بعبارته ولا بإشارته، بل بعيد المنال، ولا سبيل للدفع به في مثل هذه المواطن، ذلك أن الدفع به لا يليق بالعوام فكيف بمن يدعي الاهتمام بحقوق النساء والهيئات ذات الصلة، بل كيف به إذا صدر، ولو بالخطأ، عن من ينسب نفسه لأهل الاختصاص في الميدان.

أي مقارنة لتقنين الإجهاض والحد من ارتفاع معدلاته؟

إبراهيم تيدون

هوية بريس - الخميس 09 أبريل 2015

في الأيام القليلة الماضية؛ شغل الرأي العام الوطني العديد من المواضيع والقضايا؛ ومن أبرزها النقاش حول الإجهاض والدعوة إلى توسيع إطاره القانوني؛ خصوصا بعد اللقاء التشاوري الذي عقده وزير الصحة، والدعوة الملكية إلى تكوين لجنة لتدارس الموضوع انتدب لها وزارتا الأوقاف والشؤون الإسلامية والعدل والحريات **بالإضافة إلى المجلس الوطني لحقوق الإنسان.**

لقد أكد العديد من المحللين أن ارتفاع نسب الإجهاض هي شجرة تحفي ورائها غابة من المشاكل المستفحلة داخل مجتمعنا، من قبيل ارتفاع الدعارة ولوبيات الفساد التي تستفيد من التجارة في اللحوم البشرية، وبيوت الدعارة المنتشرة في المدن والقرى، وانتشار الزنا بين فئات عريضة من المجتمع على رأسها فئة الشباب، والخيانة الزوجية، والتسيب الجنسي الذي يطبع الإعلام والثقافة والفكر وبعض المؤسسات التربوية و.. وكذا ارتفاع نسبة السياحة الجنسية، كل ذلك يتم في ظل تعميم وتغييب متعمد للثقافة الجنسية وطرق تصريف الشهوة وفق ما نصت عليه الشريعة الإسلامية والدين الرسمي للبلد.

وفي ظل هذا الوضع تساءل العديد من المتابعين لهذا الموضوع الشائك؛ فيما إذا كنا سنتقصر في مواربتنا للظاهرة على محاولة علاج إفرازاتها؛ أم أننا سننفذ إلى العمق ونواجه بشجاعة الأسباب المؤدية إلى ارتفاع حالاتها؟ فالمطالبون بإباحة عمليات الإجهاض يدعون أن تقنينها سيؤدي إلى انخفاض حالاتها؛ خصوصا إذا رافق ذلك نشر وتعميم الثقافة الجنسية عبر وسائل الإعلام، وإدراجها في البرامج التعليمية ابتداء من المستوى الأولي. وهم يراهنون على هذه الثقافة -التي لا تمنع في ربط علاقات جنسية خارج إطار الزواج- لخفض معدلات الحمل غير المرغوب فيه؟ ونحن نجد أن أغلب الوجوه التي تدعو إلى إباحة الإجهاض وتوسيع حالاته القانونية؛ تدعو في ندوات أخرى بل في الندوات المخصصة للإجهاض أيضا إلى تحرير الجنس، وإلغاء القوانين المجرمة للعلاقات خارج إطار الزواج، كما يقع في مؤتمرات الجمعية المغربية لمحاربة الإجهاض السري وندوات الشرايبي ومجموعة "مالي"، أو ما يصدر عن الجنساني الديالمي الذي يدعو إلى ثورة جنسية في المجتمع المغربي!!

وغالب أصحاب هذه الدعوات يغالطون الرأي العام مغالطة كبيرة؛ ويقفزون على أمر معلوم من الدين بالضرورة؛ وهو حرمة الزنا الذي يعد عند عموم أفراد هذا الشعب كبيرة من كبائر الذنوب تستوجب غضب الله تعالى والمقت في الدنيا والآخرة..

فالدول الغربية التي سبقتنا في هذا الطريق؛ وتتخذها هذه الجمعيات والوجوه قدوة ومثالا؛ ناشئتها تتلقى من خلال المدارس وجمعيات المجتمع المدني أرقى ما وصل إليه العقل الغربي في مجال التربية الجنسية، والإجهاض عندهم مباح بحكم القانون، إلا أن حالات الإجهاض لا زالت في ارتفاع مستمر؛ وملايين الأجنة يفتك بها سنويا. فهل نفعهم إباحة الإجهاض والتربية الجنسية المؤسسة على أفكار ونظريات فلسفية مادية في خفض معدلات هذه الظاهرة؟

ففي سنة 1973م أجازت بعض الولايات الأمريكية الإجهاض في مراحل بشروط قانونية.. وقد أدى هذا القرار إلى تسجيل أكثر من 15 مليون حالة إجهاض في الفترة الممتدة من عام 1973 إلى عام 1983م، أي في عشر سنوات فقط، كما ذكر الرئيس الأمريكي السابق "رونالد ريغان"، وهو عدد يعادل عشر أمثال الأمريكيين الذين لقوا حتفهم في جميع الحروب التي خاضتها الولايات المتحدة الأمريكية (مقال: الإجهاض وضيمير الأمة؛ مجلة "هيومان لايف" الفصلية).

ثم إنه لا ينبغي أن نغض الطرف عن مخاطر وصعوبة عمليات الإجهاض على صحة المرأة، فقد تؤدي إلى موتها، أو حصول عقم، أو تضرر رحمها، مما يكون سببا في التأخر الكبير لإعادة الحمل، أو تكرار الإجهاض العفوي بسبب تمزق عنق الرحم، وتدهور الحالة النفسية للمجهضة؛ وأخطار أخرى يذكرها أطباء الولادة.. وقد أثبتت المقاربة التي يقدمها لنا بعض الفاعلين في هذا المجال -دون ما شك يذكر- أنها تجربة فاشلة بامتياز؛ لم تؤت أكلها في أعظم البلدان تطورا في مجال الطب والتعليم، وهو ما يستوجب منا إعادة النظر والتفكير مليا قبل سلوك هذا الطريق.

فالدين والعقل والحكمة كل ذلك يؤكد أن المقاربة الفعالة لمحاربة الظاهرة تكمن في إرساء منظومة متكاملة تراعي الوضعية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لكافة أفراد المجتمع؛ ونحن والحمد لله لنا تاريخ حافل ومنظومة متماسكة أثبتت نجاعتها على مر التاريخ؛ ولم نعرف هذه الاختلالات إلا بعد دخول الاحتلال بلادنا وتمكن العلمانية من العديد من المجالات والقطاعات الفعالة. لذا فالتربية على التزام الضوابط الشرعية في تأطير العلاقة بين الجنسين؛ وتشجيع الزواج المبكر؛ والتربية الجنسية وفق الشريعة الإسلامية؛ وتربية النشء على أخلاق الإسلام وأخلاق العفة والطهارة؛ ومحاربة الزنا وكل الوسائل المسعرة للشهوات التي يستغلها ببشاعة ووحشية لوبيات اقتصادية هو الذي سيحد من الظاهرة ويقضي عليها، أما الإغراق في معالجة إفرازاتها وتولية الظاهر للأسباب المسعرة لها فنجبل في العقل وانتكاسة في المنهج.

فعلى كل من يحمل هم إصلاح المجتمع أن يتحلى باليقظة والفتنة والحذر من مخططات من لا يهمهم أمر الدين والهوية؛ ويسارعون في الانحراف والرذيلة، حتى لا نفاجا غدا بمغرب قد أبيضت فيه الردة عن الإسلام باسم حرية الضمير، والزنا باسم الحرية الجنسية، وتعاطي الخمور والمخدرات باسم الحق في النشوة، وممارسة الشذوذ (اللواط والسحاق) وزواج الشواذ باسم الحق في الميول الجنسي.. وغيرها من القيم الغربية المنحرفة المنحطة التي صرنا نستوردها مجتمعاتنا الإسلامية باسم الكونية والمشارك الإنسانية!!

مقرر لجنة القضايا السياسية والديمقراطية التابعة للجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا يحل بالرباط

التفاصيل نشر بتاريخ الخميس, 09 أبريل 2015 18:32 الزيارات: 34

الرباط / أنباء المغرب

حل السيد بودغان كليش مقرر لجنة القضايا السياسية والديمقراطية التابعة للجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا، مساء يومه الخميس 9 أبريل الجاري بالمغرب، **حيث التقى بمسؤولي المجلس الوطني لحقوق الإنسان للاطلاع على رأي المجلس وتقييمه للشراكة بين الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا والبرلمان المغربي.**

وتأتي زيارة السيد كليش في إطار إعدادده لتقرير حول تقييم وضع الشريك من أجل الديمقراطية الذي يحظى به البرلمان المغربي لدى الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا.

وقد تباحث الطرفين في هذا اللقاء إسهامات المجلس، بشكل عام، وعلاقته مع البرلمان المغربي وتفاعل البرلمانيين والمؤسسة التشريعية مع مقترحاته وآرائه بخصوص القوانين ومشاريع القوانين المرتبطة بحقوق الإنسان، بشكل خاص.

<http://anbaae.com/journ/maroc/1682-2015-04-09-18-32-28>

الحركة الشعبية تدارس موضوع رفع تجريم الإجهاض.

هدى بركات

ذكر بلاغ صادر عن الأمانة العامة للحركة الشعبية توصلت أنباء اليوم المغربية بنسخة منه أن الحزب عازم على جعل منتدى الأطر و رابطة المحامين نواة حقيقية للتفكير و التوجيه و التأطير، و آلية دائمة للإنتاج الفكري .

المكتب السياسي تدارس في اجتماعه الدوري أول أمس الثلاثاء كما جاء في نص البلاغ موقف الحزب من رفع تجريم الإجهاض مؤكداً أن " كل نقاش في الموضوع يجب أن يأخذ بعين الاعتبار صحة الأم و سلامة المجتمع و المبادئ و الأخلاق "

و لهذا قرر المكتب السياسي فتح نقاش موسع داخل هيكله، لاتخاذ موقف يعبر عن قناعات مناضلي الحزب و مناضلاته.

الاجتماع أيضا كان مناسبة **لندارس توصيات المجلس الوطني لحقوق الإنسان من أجل انتخابات أكثر اندماجا** و قريبا من المواطن، كما وقف على الترتيبات الجارية لعقد مؤتمر الشبيبة الحركية أيام 24 و 25 من الشهر الجاري بما يحصن التمثيلية الديمقراطية لجميع الأقاليم .

http://anbaelyoum.com/%D8%A3%D8%AE%D8%A8%D8%A7%D8%B1/%D8%B3%D9%8A%D8%A7%D8%B3%D8%A9/9596.html#.VSePu_mG-s



IMMIGRATION

Un forum contre le repli et la xénophobie

La deuxième édition du Forum annuel de l'immigration s'est tenue à Rabat le 31 mars 2015. Riche débat autour du «Mieux vivre ensemble».

٢٢٢-٩٠-٩١

Les Forums du ministère chargé des Affaires de la migration se suivent et ne se ressemblent pas. Lors de cette deuxième édition du Forum annuel de l'immigration, ce département est revenu à la charge avec une thématique d'actualité, à savoir: «Défis d'inter-culturalité et enjeux d'intégration». A cette occasion, Anis Birou, ministre chargé des Marocains résidant à l'étranger (MRE) et des Affaires de la migration, a appelé au partage et à la diffusion des valeurs du «Mieux vivre ensemble» afin de protéger la société marocaine contre toutes formes de repli et de xéno-



phobie primaire à l'encontre de l'étranger.

Recrudescence des problèmes

L'organisation de ce deuxième Forum annuel de l'immigration intervient, a souligné le ministre, «à un moment marqué par la recrudescence des problèmes et conflits d'ordre identitaire et culturel au sein de nombre de sociétés traversées et bousculées par les mouvements migratoires».

Le bon choix

Inaugurant ce Forum en présence du ministre de la Culture, Amine Sbihi, du

président du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH), Driss El Yazami et de la secrétaire générale de l'Immigration et l'émigration, Marina Del Corral Tellez (ministère de l'Emploi, Espagne), Anis Birou a insisté sur le fait que le Maroc a fait le choix d'une citoyenneté basée sur «la valeur de l'être humain en tant que tel et non sur son appartenance ou sa croyance». Et de préciser: «Tel a été le message dominant de la nouvelle politique migratoire initiée par SM le Roi Mohammed VI, adoptée à l'unanimité par l'ensemble des acteurs nationaux et saluée par les alliés et partenaires internationaux».



IMMIGRATION

Un forum contre le repli et la xénophobie



Forum annuel de l'immigration 2015

Principes universels

Une des spécificités de l'approche migratoire marocaine, qui a valu au royaume une haute appréciation à l'international, est qu'elle a été, a souligné Anis Birou, «construite sur les principes universels des droits de l'homme et mise en pratique avec une approche humaniste et une démarche privilégiant la concertation, l'esprit participatif et la responsabilité partagée». En dix-huit mois de travail et d'efforts soutenus, le ministre Anis Birou a présenté un bilan positif du champ de l'immigration et de l'asile, avec en tête une opération de régularisation de la situation administrative des étrangers en séjour irrégulier au

Maroc. L'opération a abouti, a-t-il affirmé, en plus de la mise sur pied d'une Commission nationale de recours et du traitement favorable de la majorité des demandes, à un grand chantier de réformes juridiques qui a donné naissance à trois projets de loi régulant le champ de la migration, de l'asile et de la lutte contre la traite des êtres humains et à un programme d'assistance humanitaire d'urgence visant l'aide et la sauvegarde de la dignité des populations migrantes vivant en situation d'extrême vulnérabilité.

Il s'agit également de moult projets d'intégration éducative, culturelle et économique des migrants qui ont été initiés par la société civile, avec l'appui du ministère des MRE, via des ateliers de réflexion et des Forums internationaux sur différentes thématiques relatives à l'immigration et l'asile, avec pour objectif de renforcer la concertation et d'accroître la maîtrise scientifique et politique de ces dimensions, dans un souci de préserver la cadence efficace et pertinente du lancement de ce chantier.

Enfin, le ministre Anis Birou a précisé qu'il y a eu également le lancement d'une dynamique de coopération internationale et d'implication des différentes parties prenantes, afin d'assurer toutes les chances de réussite aux programmes d'intégration des migrants.

Une vision concertée

L'objectif de toute cette dynamique, a conclu le ministre des MRE, est de parvenir à une vision concertée de la gestion de la diversité culturelle et d'élaborer une feuille de route qui trace les contours d'un modèle ajusté aux spécificités de la société marocaine et à son capital historique.

Mieux gérer l'immigration

Pour le ministre de la Culture, Amine

Sbihi, l'intérêt que porte le Maroc à l'intégration des immigrants traduit en fait son désir de gérer le dossier de l'immigration avec un maximum de sérieux.

La Constitution de 2011, tout en consacrant la modernité, l'ouverture et le fait que le pays s'est transformé de pays de passage à pays d'accueil des immigrants africains porteurs de valeurs et de traditions diverses, fait que le Maroc gère tout cela avec un nouvel esprit et une approche intégrée qui accepte une fusion de ces populations à même de consolider l'identité marocaine, loin de tout repli ou isolement.

Opportunité ou source de tension

Pour Driss El Yazami, président du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH), «la diversité culturelle est, considérée comme une opportunité, moteur de croissance à l'heure de la mondialisation. Mais elle peut être source de tension et de manipulation politique dans certains pays pour refuser l'intégration».

El Yazami a regretté que nombre de pays refusent jusqu'à ce jour de signer la Convention internationale sur la protection des droits des travailleurs migrants et des membres de leurs familles (le Maroc y a adhéré).

Politique humaniste et responsable

Félicitant le ministère des MRE pour l'organisation et le choix de la thématique de ce Forum, l'Espagnole Marina Del Corral Tellez a fortement salué l'engagement de la Stratégie nationale marocaine de l'immigration et de l'asile, pour l'intégration des immigrants qui constitue un de ses quatre objectifs «dans le cadre d'une politique cohérente, globale humaniste et responsable».

Mohammed Nafaa

Festival Gnaoua d'Essaouira, un joyau qui brille encore

Concert de fusion gnaoua sur la scène du festival d'Essaouira

L'aventure continue pour le festival Gnaoua d'Essaouira et des musiques du Monde d'Essaouira. Le rendez-vous tant attendu chaque année par les fans « Gnaouis » se déroulera du 14 au 18 mai prochains. Le Festival Gnaoua d'Essaouira soufflera cette année sa 18ème bougie. L'âge de raison dit-on, à juste titre. Le festival a grandi, mais loin de se reposer sur ses lauriers, il a su se renouveler sans renier sa ligne de conduite ni ses ambitions premières. Nouveauté pour le festival, un contrat de trois ans vient d'être paraphé avec Maroc Telecom qui devient le nouveau sponsor officiel. Autre nouveauté, le conseil de la ville d'Essaouira participera pour la première fois au financement de l'événement. À noter que cette année, le festival se déroulera exceptionnellement en mai à cause du mois de Ramadan. Une programmation éclectique, les concerts proposés feront l'équilibre entre gnaoui, jazz et découvertes musicales, des artistes de talent se produiront tous les soirs sur la Place Moulay Hassan, désormais emblématique du festival, dans des lieux mythiques de la ville, sur la plage... Les Ambassadeurs, symbole de la vivacité de la musique africaine, formation légendaire qui signe son retour aux devants de la scène, se produira cette année à Essaouira, telle une promesse tenue par le festival, celle de rester ancré en Afrique. La programmation du Forum annuel, en partenariat avec le Conseil National des Droits de l'Homme, fera écho à la promesse, en mettant l'accent sur les femmes entrepreneurs et créatrices et sur leur rôle dans la dynamique sociale et économique africaine. Les mââlems, fidèles au poste, seront encore une fois, à la fois hôtes et invités. D'autres stars prendront part également aux festivités dont Hindi Zahra, Barry ou en encore le groupe Darga. Premier festival populaire et gratuit depuis 1998, il a d'ailleurs ouvert la voie à de nombreux autres. Il accueille dès sa première édition des artistes venus des quatre coins du monde pour communier avec le gnaoua, musiciens garants d'un précieux héritage, témoins de l'africanité du Maroc, mystique porteurs d'une tradition ancestrale.

<http://www.menara.ma/fr/menara-mag/culture/2015/04/09/1599267-festival-gnaoua-d%E2%80%99essaouira-un-joyau-qui-brille-encore.html>

الجامعي : مسودة القانون الجنائي سلعة غير صالحة للاستهلاك

0 + Google 0 Share 1 Tweet 0 Share

الخميس 9 أبريل 2015 - 14h55



التقدّم النقّيب عبد الرحمان الجامعي مدونة مشروع القانون الجنائي، التي نشرتها وزارة العدل على موقعها الإلكتروني، واصفا إياها بالصادمّة ذلك لتخصيصها على عقوبة الإعدام في العديد من موادها.

قال عبد الرحيم الجامعي أن مسودة القانون الجنائي، تُجسد النظرة التكنيدية للدولة لفلسفة العقاب التي سادت في القرون الوسطى إلى نهاية الحرب العالمية الثانية، التي قامت على ثقافة القتل، مضيفا أنها

أكدت عدم اعتراف الوزارة بالقيمة المطلقة للحق في الحياة، مشيرا "المسودة أعطت ونو عن غير قصد، للدولة فرصة ارتكاب جريمة القتل مثلها مثل الشخص الذي ارتكب تلك الجريمة، مكرّمة بذلك نظرة المدرسة التكنيدية التي تستعمل السن بالسن"

الجامعي وفي مقال رأي له في صدر الصفحة الأولى لجريدة الإتحاد الأندلسي، اعتبر أن مسودة القانون الجنائي لا تُبنى فلسفة الدستور وخصوصا المادة 20، وتعاكس المقاربات التي تروم إلغاء عقوبة الإعدام، م قبيلا توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة، وتصريحات بعض المسؤولين المغاربة بلجنة حقوق الإنسان بجنيف، وتقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان في يونيو من السنة الماضية.

وأضاف الجامعي في مقاله أن المسودة المعروضة والتي تُدبّبت بعقوبة الإعدام دون أن تلغيها نهائيا، هي لحظة حداث قانوني يضرب في الصميم انتظارات حركة المناهضات والمناهضين لعقوبة الإعدام، ويقتل الأمل الذي طالما حمله الحقوقيين على الختم بقرب إنقاذها.

واستقرده الجامعي أنه من التضح السياسي ومن الذكاء الدبلوماسي ومن الحكمة الحقوقية، ومن الثقافة الأخلاقية... أن تسحب المسودة نهائيا، وأن تعاد لمصدرها وللمصنع الذي أنتجها، لأنها كالمسعة غير الصالحة للاستهلاك، لأن عرضها بضامينها المخفّة بغير الدستور الكبرى و بالشكل الذي أنت به... يمكن أن تكون لها انعكاسات لا تحمد عقبها عاجلا وأجلا ، وداخل المغرب وخارجه.

18ÈME ÉDITION DU FESTIVAL GNAOUA ET MUSIQUES DU MONDE: SOUS LE SIGNE DE LA TOLÉRANCE ET DU PARTAGE

Cette année, la 18ème édition du Festival Gnaoua et Musiques du Monde marque une évolution importante, dans un contexte touristique manquant de visibilité. L'âge de raison oblige, les initiateurs du festival s'accrochent, persistent et promettent des nouveautés encore plus originales, sans se démarquer, pourtant, de la lignée des précédentes éditions.

Cette 18ème édition du Festival Gnaoua et Musiques du Monde, à l'instar des précédentes, a en effet été voulue et conçue avec la même foi et les mêmes engagements. Cette année encore, les musiciens du monde viendront à la rencontre des gnaoua, dans un esprit de partage et de dialogue. Cette année encore, des concerts solos aux fusions, des soirées acoustiques aux lilas, des rencontres aux conférences, la programmation ne dérogera pas à la règle : qualité, authenticité et partage seront à nouveau à l'ordre du jour.

Eclectiques, les concerts proposés feront, d'après les organisateurs, l'équilibre entre gnaoui, jazz et découvertes musicales, des artistes de talent se produiront tous les soirs sur la Place Moulay Hassan, désormais emblématique du festival, dans des lieux mythiques de la ville, sur la plage, etc. Les Ambassadeurs, symbole de la vivacité de la musique africaine, formation légendaire qui signe son retour aux devants de la scène, se produira cette année à Essaouira, telle une promesse tenue par le festival, celle de rester ancré en Afrique.

Quant à la programmation du Forum annuel, en partenariat avec le **Conseil National des Droits de l'Homme**, elle fera écho à la promesse, en mettant l'accent sur les femmes entrepreneurs et créatrices et sur leur rôle dans la dynamique sociale et économique africaine. Les mâalems, fidèles au poste, seront encore une fois, les stars d'un événement qui leur est dédié.

<http://tourismeetgastronomie.ma/18eme-edition-du-festival-gnaoua-et-musiques-du-monde-sous-le-signe-de-la-tolerance-et-du-partage/>